

زكاة العقارات المؤجرة

عبدالمحسن الزامل

اه اخونا اه سعيد يقول عنده اه عماره مأجراها. هم. كيف تكون زكاتها العمارة الزكاة تكون في ريعها. اي نعم. العمارة المؤجرة والبيت المؤجر. هذا زكاة في الريع. وعلى هذا هل يبتدئ الزكاة من حين العقد - 00:00:00 او من اهل القبض على قولين لاهل العلم من قال انه يزكي من حين العقد وهو مذهب احمد رحمة الله الشافعي وذهب اخويه انه من حين القبض - 00:00:17

ال القوم معنى انه اذا مثلا اجرها مثلا في اول محرم فلا تجب الزكاة عليه الا آ يعني اذا قبض فلو لم يقبض الا في ذي الحجة مثلا في اخر السنة فيبتدأ الحول من حين القبض وعلى - 00:00:27

القول الثاني انه يزكي اذا قبض لانه مضى له سنة وهذا اظهر هذا اظهر في الحقيقة واقرب وذلك ان العمارة حتى بعض اهل العلم انها تزكم والعمایر انها تزکی جمیعا وانها تقوم وانها اه يعني زكاتها تكون فيها تقييمها - 00:00:47 هذا القول فيه نظر لكن على هذه على هذا نقول انه عليه ان يزكيها حينما يمضي سنة بعدهما يقبض آ بعد العقد والا ربما لو قيل بعد القبض قد تمضي على سنوات فلا يزكي فيقبض هذا - 00:01:07

المال فيقبض هذا المال فينفقه من هنا وهنا وتكون مثلا عمارة لها مردود كثير ويتصرف فيه قبل مضي السنة ولا نسقط والقراء بمثل هذا فالاقرب والله اعلم هو ما ذهب اليه ما الشافعي رحمة الله احمد الشافعي في وجوب الزكاة اه اذا مضى سنة من حين - 00:01:27